

Distr.: General
9 March 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٤٣ من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية
 لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

الوضع المالي المستكمل لبعثات حفظ السلام المغلقة في ٣٠ حزيران/
يونيه ٢٠١٠

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن الوضع المالي المستكمل لبعثات حفظ السلام المغلقة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/556). واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين للأمين العام قدموا معلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - ويقدم الأمين العام في الفقرات من ١ إلى ٧ من تقريره معلومات مستكملة عن الوضع النقدي لثلاث وعشرين بعثة من بعثات حفظ السلام المغلقة في نهاية الفترة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠، وذلك حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، على النحو التالي:

(أ) كانت فوائض نقدية متوفرة لقيدها لحساب الدول الأعضاء في ثماني عشرة بعثة من بين بعثات حفظ السلام الثلاث والعشرين المغلقة يبلغ مجموعها ٢٣٠,٧ مليون دولار؛

(ب) كان لدى خمس بعثات مغلقة عجز نقدي بلغ مجموعه ٨٦,٧ مليون دولار بسبب عدم تسديد الاشتراكات المقررة؛



(ج) بلغت القروض غير المسددة ٢٢,٨ مليون دولار، وتشمل ١٠,٨ ملايين دولار مستحقة على بعثتين مغلفتين لهما عجز نقدي (مبلغ ٧,٤ ملايين دولار مستحق على بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي/بعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي/بعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي ومبلغ ٣,٥ مليون دولار مستحق على بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، ومبلغ ١٢ مليون دولار مستحق على بعثة عاملة هي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية).

٣ - وترد في الفقرات من ١١ إلى ١٤ من تقرير الأمين العام معلومات عن الاحتياجات النقدية للمنظمة. ويشير الأمين العام إلى تحسن في السيولة النقدية في عمليات حفظ السلام في السنوات الأخيرة، مما أدى إلى انخفاض في مستوى الاقتراض الذي تتطلبه عمليات حفظ السلام العاملة من حسابات البعثات المغلقة التي لديها فائض. وكما هو مبين، انخفض المستوى التراكمي لما يلزم من اقتراض فيما بين البعثات من ١٦٤,٠ مليون دولار في الفترة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ لثماني عمليات حفظ سلام عاملة إلى ٣٠ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ لثلاث عمليات حفظ سلام عاملة (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه وقت إصدار تقرير الأمين العام (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)، كان الاقتراض فيما بين البعثات من حسابات عمليات حفظ السلام المغلقة للفترة المالية ٢٠١٠/٢٠١١ مطلوباً لبعثتين عاملتين (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص) لما مجموعه ١٠,٤ ملايين دولار.

٤ - ونظراً لانخفاض الاقتراض فيما بين البعثات خلال الفترة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩، وبالنظر إلى الأرصدة النقدية الكبيرة التي تراكمت في بعثات مغلقة، يطلب الأمين العام من الجمعية العامة الموافقة على إبقاء مبلغ ٥٠ مليون دولار من الأرصدة النقدية لبعثات حفظ السلام المغلقة متوفراً لقيده لحساب الدول الأعضاء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. كما يشير إلى اعتزامه إعادة مبلغ ١٨٠ ٧٤٥ ٠٠٠ دولار إلى الدول الأعضاء، رهناً بما تقررته الجمعية العامة في سياق نظرها في تقريره. غير أن الأمين العام يحذر من أن اتجاه التحسن في السيولة النقدية يمكن أن يتغير في المستقبل، بالنظر إلى أن المقبوضات في جواهرها أمر لا يمكن التنبؤ به، فضلاً عن أن هناك فاصلاً زمنياً، يتراوح بين ٦٠ يوماً و ١٢٠ يوماً، بين إصدار الإشعارات للدول الأعضاء واستلام الاشتراكات المقررة. وفي هذا الصدد، يدعو الأمين العام الجمعية العامة إلى النظر في توسيع نطاق اختصاصات الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام المغلقة وزيادة رصيده لتغطية احتياجات تشغيل البعثات الجارية. ويرى الأمين العام أن هذا الإجراء سيلغي الحاجة إلى الاقتراض من حسابات بعثات حفظ السلام المغلقة في المستقبل.

٥ - وبعد الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات إضافية عن المبلغ التراكمي السنوي المقترض من البعثات المغلقة إلى عمليات حفظ السلام العاملة على مدى السنوات الست الماضية، وترد هذه المعلومات في المرفق الأول لهذا التقرير. وتلاحظ اللجنة من المعلومات المقدمة أن المبلغ التراكمي المقترض سنويا اختلف بشكل كبير على مدى فترة الست سنوات، إذ تراوح بين ما مجموعه ٣٠ مليون دولار خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ و ١٦٤ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠٠٨، أي ما يعكس متوسطا قدره حوالي ٧٥ مليون دولار سنويا. وتلاحظ اللجنة أن المبلغ التراكمي المقترض خلال الفترة المالية الحالية ارتفع إلى ٥١ مليون دولار في ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، مقارنة بمبلغ إجمالي قدره ١٠,٤ ملايين دولار ورد في تقرير الأمين العام (انظر الفقرة ٣ أعلاه).

٦ - وحتى ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، زُودت اللجنة أيضا بمخطط مستكمل، وكذلك بجدول يتضمن البيانات الأساسية، التي تُظهر المستويات الشهرية للاقتراض والتسويات ومستويات ذروة الاقتراض فيما بين البعثات على مدى السنوات الثلاث الماضية (انظر المرفقين الثاني والثالث). وتُظهر البيانات أن أقصى حد للمبلغ المطلوب اقتراضه فيما بين البعثات في أي وقت من الأوقات على مدى السنوات الثلاث الماضية تجاوز ٥٠ مليون دولار ثلاث مرات (في تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر وتشيرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨) وبلغ ذروته عند ٧٢,٥ مليون دولار في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وظل مستوى ذروة الاقتراض فيما بين البعثات دون ٢٥ مليون دولار لفترة طويلة من نيسان/أبريل ٢٠٠٩ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وانخفض إلى ٤ ملايين دولار في نهاية عام ٢٠١٠. وفي شباط/فبراير ٢٠١١، ارتفع مستوى الاقتراض فيما بين البعثات إلى ٤٤,٥ مليون دولار، فشكل قروضا مقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (٣,٥ ملايين دولار)، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (٤ ملايين دولار)، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (٣٧ مليون دولار).

ثانياً - التعليقات والملاحظات

الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام

٧ - فيما يتعلق بمقترحات الأمين العام الداعية إلى توسيع نطاق اختصاصات الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام وزيادة رصيده، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن استخدام الصندوق في الوقت الحاضر، يقتصر على مرحلة بدء بعثات جديدة أو توسيع نطاق البعثات القائمة، على نحو ما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٣٣/٤٩. وتشير اللجنة إلى أن الأمين العام قدم، في سياق تقريره عن استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي

(A/64/633)، مقترحات بشأن مستوى وإدارة الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام لمرحلة بدء بعثات جديدة أو توسيع نطاق بعثات قائمة. ونظرت الجمعية العامة في هذه المقترحات في دورتها الرابعة والستين، ووفقاً للطلبات الواردة في القرار ٢٦٩/٦٤، قدم الأمين العام تقريراً مرحلياً عن تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/65/643)، وكذلك تقريراً يتضمن مقترحات لنموذج تمويل موحد، بما في ذلك سلطة التزام موسعة للصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام (A/65/696). وهذان التقريران معروضان على الجمعية العامة، للنظر فيهما في الجزء الثاني من دورتها الخامسة والستين المستأنفة. وقد نهت اللجنة باستمرار من تقديم تقارير متعددة عن نفس الموضوع واتباع نهج مجزأ مثل النهج الذي اتبعه الأمين العام في تقريره عن عمليات حفظ السلام المغلقة. كما يساورها القلق إزاء النقص الواضح في التنسيق في هذا الشأن داخل الأمانة العامة. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أن الأساس المنطقي لتقديم مقترحات من هذا القبيل في سياق تقرير الأمين العام عن بعثات حفظ السلام المغلقة لا يتسم بالوضوح، ولا سيما في غضون فترة قصيرة من عرض مسائل ذات صلة بالموضوع على نظر الجمعية العامة.

٨ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن أثر مقترح توسيع نطاق اختصاصات الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام على قدرة إدارة الدعم الميداني على تلبية احتياجات البعثات الجديدة والموسعة. وأبلغت بأن أي توسيع لنطاق اختصاصات الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام سيكون بالضرورة مصحوباً بزيادة في مستوى الصندوق، بهدف تلبية احتياجات البعثات الجديدة والموسعة على السواء، وكذلك لتغطية نقص المبالغ النقدية في البعثات المستمرة. واستناداً إلى المعلومات المقدمة، يساور اللجنة قلق من أن النهج المقترح يمكن أن يؤثر على قدرة المنظمة على بدء بعثات جديدة وتلبية احتياجات البعثات الموسعة على نحو فعال.

التصرف في الأرصدة النقدية

٩ - يطلب الأمين العام، كما هو مبين في الفقرة ٤ أعلاه، الموافقة على استبقاء ٥٠ مليون دولار من مبلغ ٢٣٠,٧ مليون دولار المتوفر في الحسابات الخاصة لبعثات حفظ السلام المغلقة لتغطية الاحتياجات النقدية للمنظمة، وإعادة رصيده قدره ١٨٠,٧ مليون دولار إلى الدول الأعضاء، وذلك رهناً بقرار من الجمعية العامة. وترى اللجنة الاستشارية ضرورة رد هذه الفوائض إلى الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة حسب الأصول. وترى أيضاً ضرورة تسوية التزامات الحكومات المساهمة بالقوات ووحدات الشرطة المشكلة والدعم اللوجستي والموارد الأخرى في الوقت المناسب. وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى أن التأخير في سداد الاشتراكات المقررة ينتج عنه تعليق رد التكاليف إلى تلك الحكومات. وتدرك اللجنة أنه يجب على المنظمة أن توازن بين هذه المتطلبات

المتعارضة. وتذكّر اللجنة، في هذا الصدد، بأن الجمعية العامة أكدت باستمرار على ضرورة وفاء جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة في الوقت المحدد وبالكامل ودون شروط^(١).

١٠ - وتلاحظ اللجنة، فيما يتعلق بمقترح استبقاء مبلغ ٥٠ مليون دولار لتغطية الاحتياجات النقدية للمنظمة، أن مستوى الاقتراض فيما بين البعثات قد ارتفع من ٤ ملايين دولار في نهاية عام ٢٠١٠ إلى ٤٤,٥ مليون دولار في شباط/فبراير ٢٠١١. وتلاحظ أيضا أن الحد الأقصى للمبلغ المطلوب للاقتراض فيما بين البعثات تجاوز ٥٠ مليون دولار ثلاث مرات في عام ٢٠٠٨، وبلغ ذروته عند ٧٢,٥ مليون دولار (انظر المرفق الثاني). وترى اللجنة، في ضوء ما تقدم، أنه ينبغي استبقاء مبلغ ٧٥ مليون دولار لتغطية الاحتياجات النقدية للمنظمة، وليس مبلغ ٥٠ مليون دولار الذي يقترحه الأمين العام. وسوف يُخفض الرصيد المتاح الذي سيعاد إلى الدول الأعضاء بما يناسب تلك الزيادة.

استخدام الأرصدة المتوفرة لتغطية الاشتراكات المقررة غير المسددة

١١ - يدعو الأمين العام الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ من تقريره، إلى النظر في تشجيع الدول الأعضاء على تكليفه باستخدام الأرصدة المتوفرة لتغطية الاشتراكات المقررة غير المسددة. كما يدعو الجمعية إلى النظر في تحديد مهلة لتقديم التعليمات إلى الأمين العام فيما يتعلق بالتصرف في تلك الأرصدة، يؤذن له بعدها باستخدام تلك الأرصدة مع مراعاة حالة البعثات المغلقة التي تعاني من عجز نقدي. وتدعم اللجنة الاستشارية نهج الأمين العام فيما يتعلق باستخدام الأرصدة المتوفرة لتغطية الاشتراكات المقررة غير المسددة.

بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

١٢ - يقدم الأمين العام، في الفقرات من ٨ إلى ١٠ من تقريره، ما استجد من معلومات عن الوضع النقدي لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت. ويشير إلى أن صافي الرصيد النقدي المعدل المتاح في حساب البعثة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ بلغ ١٠٥ ٩٠٠ دولار، وأن ثلثي هذا المبلغ، أي ما مجموعه ٦٠٠ ٧٠ دولار، مستحق إلى حكومة الكويت وفقا لمقرر الجمعية العامة ٥٥٨/٦٤ بشأن بعثات حفظ السلام المغلقة. ويعرب الأمين العام عن عزمه إعادة هذا المبلغ لحكومة الكويت، رهنا بقرار من الجمعية. وتتفق اللجنة الاستشارية مع مسار العمل الذي اقترحه الأمين العام.

(١) انظر القرارات ٢٤٣/٦٤ و ٢٣٦/٦٢ و ٢٥٣/٥٦ و ٢٤٩/٥٤.

مسائل أخرى

١٣ - سلطت اللجنة الاستشارية الضوء، في الفقرة ٩ أعلاه، على ضرورة تحقيق توازن بين مصالح الدول الأعضاء التي وفّت بالتزاماتها المالية في الوقت المحدد والتي قد تستحق مدفوعات فائضة، ومصالح الحكومات التي تقدم القوات ووحدات الشرطة المشكّلة والدعم اللوجستي والموارد الأخرى، والتي ينبغي ردّ التكاليف إليها في الوقت المناسب عن الخدمات التي تقدمها للمنظمة. وترى اللجنة أنه يمكن للجمعية العامة أن تستفيد من دراسة متعمقة بشأن أنسب الآليات لتحقيق هذا التوازن، وضمان الإدارة المالية السليمة للتدفقات النقدية الواردة والخارجة. كما ينبغي أن تتناول هذه الدراسة الخلفية الوقائية والتنظيمية للنهج الذي اعتمدته الأمين العام. وترى اللجنة الاستشارية أن أفضل من يعالج هذه المسألة هو مجلس مراجعي الحسابات.

ثالثاً - التوصيات

١٤ - ترد الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرات ١٥ إلى ١٨ من تقرير الأمين العام. وفي ضوء الاعتبارات الواردة أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تأذن للأمين العام باستبقاء مبلغ ٧٥ مليون دولار، وإعادة ١٥٥ ٧٤٥ ٠٠٠ دولار من الأرصدة النقدية المتوفرة لبعثات حفظ السلام المغلقة إلى أرصدة الدول الأعضاء في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(ب) المضي قدماً على النحو المبين في الفقرة ١٦ من تقرير الأمين العام فيما يتعلق باستخدام الأرصدة المتوفرة لتغطية الاشتراكات المقررة غير المسددة؛

(ج) أن تأذن للأمين العام بأن يعيد إلى حكومة الكويت مبلغ ٧٠ ٦٠٠ دولار، أي ثلثي الأرصدة الصافية المعدلة المتوفرة في حساب بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت.

١٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة ملاحظاتها الواردة في الفقرتين ٧ و ٨ أعلاه، بعدم توسيع نطاق اختصاصات ومستوى الصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام لتغطية الاحتياجات التشغيلية للبعثات الجارية، على النحو المقترح في الفقرة ١٧ من تقرير الأمين العام.

١٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بأن تنظر الجمعية العامة في أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات إجراء الدراسة المتعمقة المشار إليها في الفقرة ١٣ أعلاه.

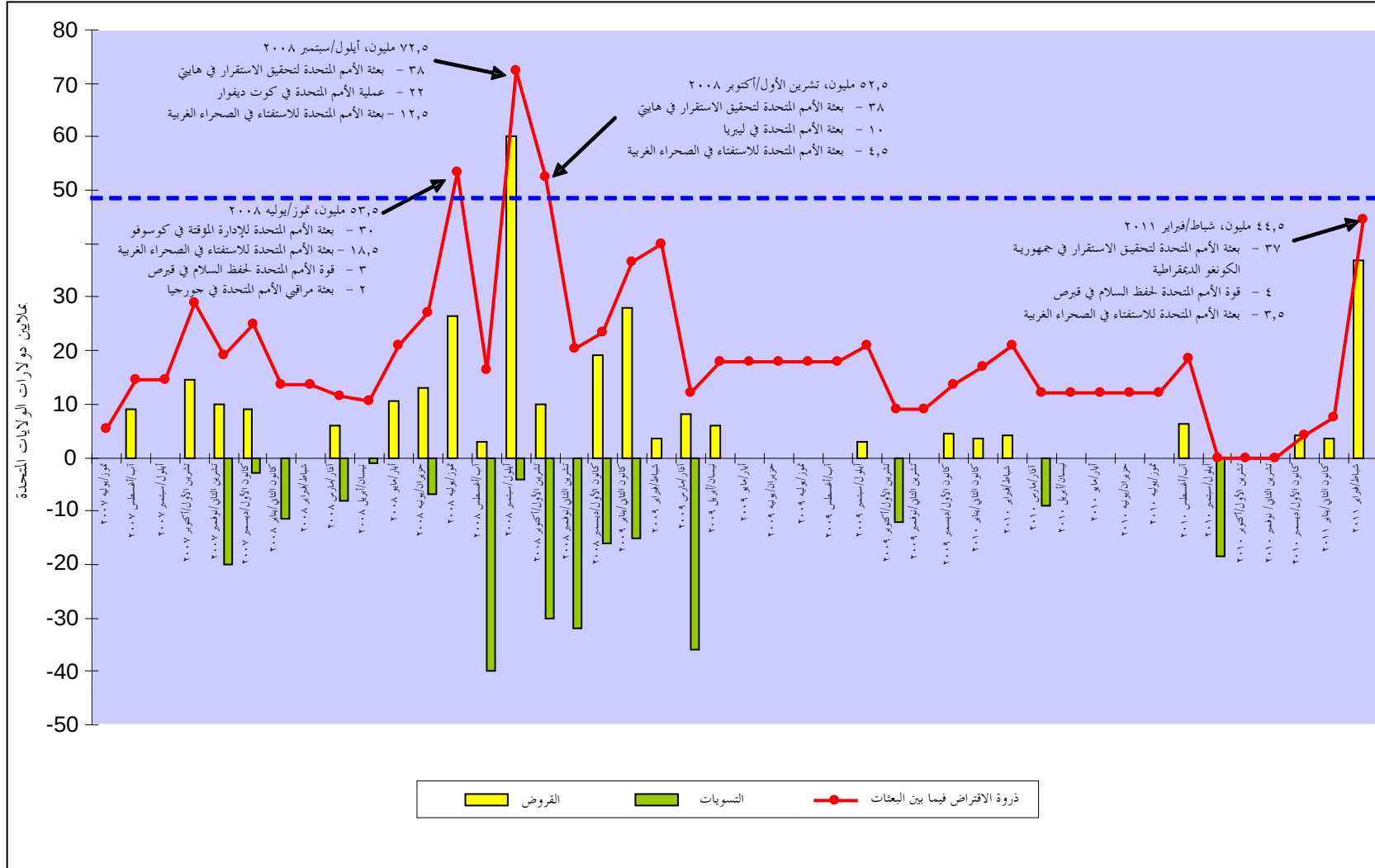
المرفق الأول

مجموع المبالغ التراكمية التي اقترضتها بعثات حفظ السلام العاملة من
بعثات حفظ السلام المغلقة في كل سنة مالية خلال الفترات المالية
الست الأخيرة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

السنة المالية	المبلغ التراكمي المقترض من بعثات حفظ السلام المغلقة
٢٠٠٦/٢٠٠٥	٤٥
٢٠٠٧/٢٠٠٦	٨٦
٢٠٠٨/٢٠٠٧	٧٢
٢٠٠٩/٢٠٠٨	١٦٤
٢٠١٠/٢٠٠٩	٣٠
٢٠١١/٢٠١٠ (حتى ٧ شباط/فبراير ٢٠١١)	٥١
المتوسط	٧٤,٧

قروض البعثات العاملة من بعثات حفظ السلام المغلقة للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٤ شباط/فبراير ٢٠١١



المرفق الثالث

القروض والتسويات ومستويات ذروة اقتراض البعثات العاملة من بعثات حفظ السلام المغلقة للفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٤ شباط/فبراير ٢٠١١

(عمالين دولارات الولايات المتحدة)

الشهر/السنة	القروض	التسويات	ذروة الاقتراض فيما بين البعثات	الشهر/السنة	القروض	التسويات	ذروة الاقتراض فيما بين البعثات
تموز/يوليه ٢٠٠٧	٩		٥,٥	أيار/مايو ٢٠٠٩			١٨
آب/أغسطس ٢٠٠٧			١٤,٥	حزيران/يونيه ٢٠٠٩			١٨
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧			١٤,٥	تموز/يوليه ٢٠٠٩			١٨
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧	١٤,٥		٢٩	آب/أغسطس ٢٠٠٩			١٨
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧	١٠	٢٠-	١٩	أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩	٣		٢١
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧	٩	٣-	٢٥	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩	١٢-		٩
كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨		١١,٥-	١٣,٥	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩			٩
شباط/فبراير ٢٠٠٨			١٣,٥	كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	٤,٥		١٣,٥
آذار/مارس ٢٠٠٨	٦	٨-	١١,٥	كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	٣,٥		١٧
نيسان/أبريل ٢٠٠٨		١-	١٠,٥	شباط/فبراير ٢٠١٠	٤		٢١
أيار/مايو ٢٠٠٨	١٠,٥		٢١	آذار/مارس ٢٠١٠	٩-		١٢
حزيران/يونيه ٢٠٠٨	١٣	٧-	٢٧	نيسان/أبريل ٢٠١٠			١٢
تموز/يوليه ٢٠٠٨	٢٦,٥		٥٣,٥	أيار/مايو ٢٠١٠			١٢
آب/أغسطس ٢٠٠٨	٣	٤٠-	١٦,٥	حزيران/يونيه ٢٠١٠			١٢
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	٦٠	٤-	٧٢,٥	تموز/يوليه ٢٠١٠			١٢
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨	١٠	٣٠-	٥٢,٥	آب/أغسطس ٢٠١٠	٦,٤	١٨,٤-	١٨,٤
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨		٣٢-	٢٠,٥	أيلول/سبتمبر ٢٠١٠			صفر
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	١٩	١٦-	٢٣,٥	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠			صفر
كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	٢٨	١٥-	٣٦,٥	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠			صفر
شباط/فبراير ٢٠٠٩	٣,٥		٤٠	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	٤		٤
آذار/مارس ٢٠٠٩	٨	٣٦-	١٢	كانون الثاني/يناير ٢٠١١	٣,٥		٧,٥
نيسان/أبريل ٢٠٠٩	٦		١٨	شباط/فبراير ٢٠١١	٣٧		٤٤,٥